المحور الثاني : مكافحة ظاهرة الفساد

يعتبر الفساد أحد الظواهر السلبية العابرة للحدود تحدث في كل الدول بغض النظر عن مستوياتها الاقتصادية والاجتماعية، وقد يحدث بين قطاعات الدولة لتحقيق مصالح معينة، أو ضمن القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية ، فهو ليس محصوراً لجهة دون الأخرى، بمعنى آخر يتواجد الفساد في أي تنظيم يكون فيه للشخص سلطة إصدار القرار أو قوة احتكار على سلعة أو خدمة،فهو يتطور بتطوّر البشريّة، فلقد سجّلت أرقام يصعب تصديقها، فكلمة الفساد رغم صغر حجمها إلاّ أنّها موضوع شاسع وخطير حيث عمل على إعاقة عملية التنمية وتحقيق الازدهار للشعوب، ويقوِّض بناء الديمقراطية. كما يعد من أكبر المعوقات أمام الحكم الراشد..... ، ولنتمكّن من تقديم تفاصيل عنه خصّصنا هذا المحور للتعمق والإلمام بمختلف جوانب الظاهرة من خلال ما يلي:

أولا : تعريف الفساد

يمكن رؤية الفساد من زوايا متعددة وكل زاويّة تقدّم تعريفا معيّنا، لذا سندرسه من النّاحيّة اللّغوية،ثم الاصطلاحيّة.

فالفساد **لغة** يعني اللّهو، اللّعب، أخذ المال ظلما، وكل شيء غير صالح وغير مستحب، وفي اللّغة الفرنسيّةcorruption فيمكن الملاحظة أنّ هذا اللّفظ أقرب إلى الرّشوة، كما أنّه يتضمّن معاني كثيرة كالإتلاف، التخريب، فساد الآداب، التّزييف...

أما **اصطلاحا:** فهو"استغلال السلطة للحصول على ربح أو منفعة أو فائدة لصالح شخص أو جماعة أو طبقة بطريقة تشكل انتهاكا لًلقانون أو معايير السلوك الأخلاقي الراقي "

أو هو كلّ سلوك يضر بالفرد أو المجتمع، بالنفس أو الجسد، وبتفحّص القرآن نجد 55 موضعا للفساد، وهناك آيات كثيرة تتحدّث عن ذلك وما هوّ إلاّ دليل على استيطان الفساد وفعاليّته عبر العصور، أيضا سنّة الرسول الكريم صلىّ الله عليه وسلّم عملت على مكافحة الفساد من خلال توجيهاتها وذلك في قوله(ص): "**لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم**"، كما قال أيضا:" **فكلّ لحم أنبته السّحت فالنار أولى به.**"، و يقصد هنا بالسّحت الرشوة في الحكم).

ويذهب بعضهم في تعريفهم للفساد شوطاً أطول في إدانته، إذ يعرّفونه بأنه "صورة لا أخلاقية وعمل

غير قانوني يقوم به الشخص الذي يمارسه، بقصد الحصول على منفعة شخصية"، وترجع ممارسة الفساد إلى عدم استقامة ذاتية لمثل هذا الشخص، وبالتالي فهو انتهاك لقيم الفرد، وقيم المجتمع الذي يمارس ضده هذا السلوك.

بينما **البنك الدولي** يعرف الفساد على النحو الآتي: "الفساد هو إساءة استعمال الوظيفة العامّة للكسب الخاصّ.

أما **اتفاقية الأمم المتحدة** فقد اختارت تعريف الفساد من خلال الإشارة إلى الأفعال والممارسات الفعلية التي اعتبرتها شكلاً من أشكال الفساد، ومن ثم طالبت بتجريم هذه الممارسات، وهي: الرشوة بأشكالها جميعا في القطاعين العامّ والخاصّ، والاختلاس بوجوهه جميعها، والمتاجرة بالنفوذ، وإساءة استغلال الوظيفة، وتبييض الأموال، والكسب غير المشروع، وغيرها من أوجه الفساد الأخرى.

الدين والفساد:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بتشريعاتها الشاملة تكافح الفساد والانحراف في المجتمع قبل وقوعه وبعده . وأحكام الشريعة الإسلامية بمجملها جاءت لتحقيق مصالح الأفراد الدينية والدنيوية :ومن أهم هذه المصالح حفظ الضروريات الخمس وهي القضايا التي لا تستقيم الحياة المجتمعية إذا فقد شيء منها حيث يؤدي فقدانها إلى فساد الحياة وهي : الدين ، النفس ، العرض – أو النسل – ، العقل ، المال .فاهتم الإسلام بحماية هذه الضروريات من كل اعتداء فحَفظَ الدين من التهاون والتشكيك فيه، وحفظ النفس من الاعتداء عليها بالقتل أو القطع ، وكذا العقل حتى لا يكون صاحبه عالة على المجتمع ، أما النوع الإنساني فقد حفظه من الفناء والتبذل ، وصان المال من السرقة والغصب والاحتيال ...هذا ولقد رأينا عند ذكرنا لورود كلمة الفساد في القرآن الكريم كيف أن الله سبحانه وتعالى أعلن الحرب على الفساد والمفسدين: ونهى وحرم وشدد في المنع من الفساد والإفساد في الأرض فقال سبحانه :(ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) [سورة الأعراف:56] ، وقال عز من قائل (ولا تعثوا في الأرض مفسدين) [سورة البقرة: 60] ، وقال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) [سورة النساء:29].وقال : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا) [سورة المائدة :38].وروى جابر أن رسول الله قال في خطبته يوم النحر: " إن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا" ، وعن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طوقه من سبع أرضين " .

وعلى العموم فقد أجمع علماء الدين على تحريم الفساد بأشكاله وأنواعه صغر أم كبر، صدر من فقير أو غني، صغير أم كبير، حاكم أم محكوم.

ثانيا:أنواع الفساد

1/ الفساد المالي:

وهو مخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة، وتتمثل أشكال الفساد المالي في الكسب غير المشروع والرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتبديد المال العام.

2/ الفساد الإداري:

وتتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية والتنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام المتمثلة في عدم احترام أوقات مواعيد العمل، وتمضية الوقت في قراءة الصحف،واستقبال الزوار، والتراخي، والتكاسل، والامتناع عن أداء العمل، وعدم تحمل المسؤولية، وإفشاء أسرار الوظيفة. فالفساد الإداري عبارة عن مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين وأصول العمل الإداري ومسلكياته السليمة والهادفة إلى التأثير على الإدارة العامة، أو قراراتها، أو أنشطتها، بهدف الاستفادة المباشرة أو الانتفاع غير المباشر من الوظيفة، أو التراخي وعدم الانتماء والمسؤولية تجاه العمل العام.

3/الفساد الأخلاقي:

والمتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في مكان العمل، وقد يكون التحرش الجنسي في أماكن العمل من أبرز صور هذا الفساد، بحيث يقوم المسؤول المباشر باستغلال سطوته على مرؤوسيه الخاضعين له من الجنس الآخر للحصول على علاقات خاصة مقابل منحهم امتيازات وظيفية، أو غض الطرف عن مخالفاتهم.

ويثار، حاليا، في هذا الجانب ما أصبح يسمى بمصطلح " الرشوة الجنسية"، وفي ظل عدم وضوح تعريف فعل "الرشوة الجنسية " في منظومة قوانين العقوبات العربية، وخاصة أن هذه الأفعال تتميز بعدم الظهور أمام الملأ بسبب وقوعها في أماكن مغلقة ومن شخص له سلطة ونفوذ على الضحية، فإن الجمعية الدولية للقاضيات عرفت الرشوة الجنسية (الابتزاز الجنسي) بأنه: " شكل من أشكال الاستغلال الجنسي والفساد الذي يحدث عن أشخاص لديهم مراكز سلطة، عندما يسعى المسئولون أو أرباب العمل باستغلال سلطتهم

أحيانا مقابل طلب خدمة جنسية، وبالتالي فإنه يعتبر شكلا من أشكال الفساد الذي يمثل الجنس فيه المقابل في الرشوة وليس المال.

4/ الفساد السياسي:

يصبح الفساد سياسيا عندما تكون دوافعه وأهدافه سياسية لدى نخبة سياسية لدعم جماعات وأحزاب وأفراد بطريقة مخالفة للقانون ضد جماعات أو أحزاب أو أفراد آخرين، ويظهر جليا في الانحياز لجهة محددة عند توزيع المناصب، وغالبا ما يهدف الفساد السياسي إلى الضغط على مجموعة أو أفراد من أجل تغيير سلوكهم في موقف تساومي معين له آثاره على النظام الاجتماعي والسياسي والاقتصادي في الدولة.

ويمكن تعريف الفساد السياسي على أنه ذلك" السلوك القائم على التنصل من الواجبات الرسمية المتصلة بالوظيفة العامة في سبيل تحقيق مصلحة خاصة لمجموعة أو حلقة سياسية أو حزبية، أو انتهاك القواعد الرسمية في سبيل تكوين أنماط معينة من النفوذ والتأثير لتحقيق مصلحة خاصة لهذه المجموعة."

وبهذا يمكن القول أن الفساد السياسي هو فساد الساسة، والحكام، وأعضاء الحكومة، وأعضاء البرلمان، وقادة الأحزاب السياسية المشتغلين بالعمل السياسي أيا كانت مواقعهم وانتماءاتهم السياسية، فقد يلجأ حكام الدول إلى تحصيل مبالغ من صادرات الدولة الهامة لحسابهم أو لحساب مقربين لهم، وقد يلجأ بعض الحكام والسياسيين بما لهم من نفوذ إلى التربح من سلطاتهم بالدخول بأنفسهم أو عن طريق أبنائهم وأقاربهم في مناقصات، أو مزايدات، أو مقاولات عامة، أو توريدات تجارية، أو الحصول على عمولات ضخمة لتسهيل حصول آخرين عليها. ولعل من صور الفساد السياسي، أيضاً، ما يقوم به بعض المرشحين لانتخابات الأحزاب والبرلمان وغيرها برشوة الناخبين للفوز بأصواتهم أو استغلال مواقعهم السياسية في استخدام وسائل النقل الحكومية والموظفين والشركات التابعة لسلطاتهم في أعمال الدعاية الانتخابية وتقديم المكافآت والحوافز للموظفين والعاملين مقابل القيام بالدعاية والتصويت لصالح المسؤول السياسي. (التمويل الانتخابي).